

بسم الله الرحمن الرحيم

مذكرة تفاصيل

بين

مديرية المعاشرات وانعاش الجودة بالمغرب

و

مؤسسة المعاشرات والمقاييس الفلسطينية

تفيدا لرغبة كل من مديرية المعاشرات وانعاش الجودة بالمغرب ومؤسسة المعاشرات والمقاييس الفلسطينية المشار اليهما في ما بعد بالطرفين في التعاون المشترك في مجال التقييس وفي إرساء قواعد التعاون التقني والعلمي لتحقيق تاماً في مجال المعاشرات وتوسيع الجودة واختبارات المطابقة والتدريب والمعايير فقد تم الاتفاق على ما يلي :

المادة الأولى

اعتبار مقدمة هذه الاتفاقية جزءا لا يتجزأ منها وتقرأ ضمن بنودها.

المادة الثانية

تعنى مجالات العمل المشتركة بين الطرفين ما يلي:

- العمل على توحيد المعاشرات القياسية المعتمدة بها في المملكة المغربية ودولة فلسطين بما لا يتعارض مع الأسس العالمية المعتمدة بها.
- الاعتراف المتبادل بالمعايير الصادرة عن كلا الطرفين.
- الاعتراف المتبادل بشهادة المطابقة الصادرة عن كلا الطرفين.
- اعتبار المعاشرات القياسية الصادرة عن الطرفين من أحدى المرجعيات الأساسية عند إعداد المعاشرات في كلا البلدين.
- توحيد معاشرات المنتجات والبضائع التي تخضع للتجارة بين البلدين مع بيان أرقام هذه المعاشرات ومرجعيتها.
- العمل على وضع برنامج عمل سنوي لإعداد المعاشرات مع اعطاء الأولوية للمنتجات بين البلدين.

7. تبادل المعلومات المتعلقة بنظام توكيد الجودة واستخراج الشهادات لتطوير النشاطات المتبادلة بين البلدين وذلك خلال ثلالث اشهر من تاريخ توقيع هذه الانفاقية.

8. الاعتراف المتبادل بشهادات وعلامات مطابقة المواصفات والجودة الصادرة عن الطرفين طبقا للنظم والمرجعيات الدولية.

المادة الثالثة

يتعاون الطرفين في المجالات التالية:


1. تبادل الخبراء والمتدرسين.
2. تنسيق في وضع البرامج التدريبية المشتركة التي تشمل مجال المواصفات وتوكيد الجودة وشهادات المطابقة وأية مجالات أخرى يتم الاتفاق عليها بين الطرفين.
3. حضور الدورات التدريبية والمؤتمرات والاجتماعات المتعلقة بمجالات التقيس التي تعقد في أي من البلدين على أن يتحمل كل طرف التكلفة المالية لاعصائه.
4. تبادل المعلومات بما في ذلك النشرات والدوريات والدراسات والاحصائيات المتعلقة بالمجالات المذكورة أعلاه.
5. التنظيم المشترك للدورات والمؤتمرات والاجتماعات التي لها علاقة ب المجالات التقيس.
6. تنسيق المواقف في المنظمات العربية والدولية ذات العلاقة بالتقيس.
7. الدراسات والابحاث في مجالات التقيس المختلفة.
8. نشر التوعية بالتقيس.

المادة الرابعة

يندرج التعاون بين الطرفين ضمن برامج سنوية في اطار برنامج تنفيذي يتفق عليه بين الطرفين.

المادة الخامسة

يجتمع المسؤولون بكل طرف في التقيس دوريا وحسب الحاجة بالتناوب لمتابعة وتنفيذ ماتم انجازه.



المادة السادسة

تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز التنفيذ من تاريخ التوقيع عليها وتظل سارية لمدة سنة ميلادية وتجدد تلقائيا.

المادة السابعة

اذا رغب احد الطرفين في فسخ مذكرة التفاهم فعليه اخطار الطرف الاخر قبل ثلاثة اشهر من تاريخ انتهاء مدتها.

حررت ووُقعت مذكرة التفاهم في في نسختين اصليتين باللغة العربية

بتاريخ هجرية الموافق / / ميلادية

الطرف الثاني

م.مازن أبو شريعة

مدير عام

مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية

السلطة الوطنية الفلسطينية

الطرف الاول

م.عبد الله النجار

مدير مديرية المواصفات وانعاش الجودة

وزارة الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن

المملكة المغربية